



Ref. : 005423

Date :

المرجع:
التاريخ:

2017/5/1

تعميم رقم (4) لسنة 2017

بشأن الشركات المستوردة للخضروات والفواكه الطازجة

بعد الإطلاع على قانون تأسيس بلدية الفجيرة رقم (1) لسنة 1969 م،

وقانون الرخص المحلي رقم (1) لسنة 1992 م.

ومن أجل الحفاظ على الصحة العامة، تقرر التالي:

مادة (1)

ضرورة ارفاق شهادة صحية تفيد أن منتجات الخضروات والفواكه الطازجة المستوردة، خالية من متبقيات المبيدات، وأن تكون ضمن الحدود المسموح بها وفق المعايير والمواصفات القياسية المعتمدة في دولة الإمارات العربية المتحدة .

مادة (2)

يتم اتخاذ اللازم نحو الشركات المستوردة في حال عدم التزامها بهذا التعميم.

مادة (3)

على مفتشي قسم الصحة العامة والأقسام المعنية ضبط ومخالفة أية ارسالية للخضروات والفواكه الطازجة المستوردة المخالفة لهذا التعميم.

مادة (4)

يعمل بهذا التعميم من تاريخ صدوره ، وعلى كافة إدارات وأقسام وفروع البلدية المعنية تنفيذه كل في حدود اختصاصه .

